

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 280 @ لزمها فطرة نفسها .

ومن أيسر ببعض صاع لزمه إخراجة محافظة على الواجب بقدر الإمكان وتخالف الكفارة لأنها لا تتبع بعض ولأن لها بدلا بخلاف الفطرة فيهما .

أو أيسر ببعض صيعان قدم وجوبا نفسه لخبر مسلم ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلأهلك فإن فضل شيء فلذي قرابتك فزوجته لأن نفقتها أكد لأنها معاوضة لا تسقط بمضي الزمان فولده الصغير لأن نفقته ثابتة بالنص والإجماع فأباه وإن علا ولو من قبل الأم فأمه كذلك عكس ما في النفقات لأن النفقة للحاجة و الأم أحوج وأما الفطرة فللتطهير والشرف والأب أولى بهذا فإنه منسوب إليه ويشرف بشرفه وفيه كلام ذكرته في شرح الروض .